مجالات العمل المباحة للمرأة دون أن تخالف دينها

المجال العملي للمرأة أن تعمل بما يختص به النساء مثل أن تعمل في تعليم البنات سواء كان ذلك عملا إداريا أو فنيا ، وأن تعمل في بيتها في خياطة ثياب النساء وما أشبه ذلك .

وأما العمل في مجالات تختص بالرجال فإنه لا يجوز لها حيث أنه يستلزم الاختلاط بالرجال وهي فتنة عظيمة يجب الحذر منها .

 ويجب أن نعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال : "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء ". فعلى المرء أن يجنب نفسه وأهله مواقع الفتن وأسبابها بكل حال.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين